

مرسوم رقم ١٧٧٠

نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة

الى موازنة وزارة المالية -

مديرية المالية العامة لعام ٢٠٢٥

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لا سيما المادة ٢٦ منه،

بناء على المرسوم رقم ٥٦ تاريخ ٢٠٢٥/٠٣/١١
(إعتبار مشروع موازنة العام ٢٠٢٥ موضوع مشروع
القانون المحال على مجلس النواب بموجب المرسوم
رقم ١٤٠٧٦ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/٤ مرعيا ومعمولا به)،

بناء على اقتراح وزير المالية،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: ينقل من إحتياطي الموازنة العامة
لعام ٢٠٢٥ الاعتماد التالي

من الجزء الاول

الباب ٢٧ - احتياطي الموازنة

الفصل ٢ - احتياطي للنفقات الطارئة والاستثنائية

الوظيفة ١٩٠ - تحويلات ذات طابع عام بين
الادارات

البند ١٨ - النفقات الطارئة والاستثنائية

الفقرة ١ - احتياطي نفقات طارئة

النبذة ١ - احتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة

٣٢,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.

فقط إثنا وثلاثون مليار ليرة لبنانية

الى الجزء الاول

الباب ٨ - وزارة المالية

الفصل ٢ - مديرية المالية العامة

الوظيفة ١٢٣ - شؤون الموازنة والشؤون المالية

البند ١٦ - نفقات مختلفة

الفقرة ٣ - نقل وانتقال

النبذة ٢ - نقل وانتقال في الخارج

٣٢,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.

فقط إثنا وثلاثون مليار ليرة لبنانية

المجموع العام ٣٢,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.

فقط إثنا وثلاثون مليار ليرة لبنانية

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث

تدعو الحاجة.

بعيدا في ٧ تشرين الثاني ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر